المَسَرَّة فِي بَدائِلِ الحَجِّ والعُمرَة

كتبه: أبو عبد الله
محمد أنور مرسال

المَسَرَّة
في بَدَائِل الحَج والعُمْرَة

كَتَبَهُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
مُحَمَّدُ أَنْوَرِ مِرْسَالٍ

دار التوحيد للتراث
الإسكندرية

الطَّبْعَةُ الأولى

1446 هـ، 2025 م

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

التوحيد للتراث
الإسكندرية - الورديان
بجوار مسجدَي: أبي بكر الصديق وناصر السنة
هاتف رقم: 0124060045

دار التوحيد للتراث
الإسكندرية

مقدمة المصنف -عفا الله عنه-

الحمد لله الملك الجليل المنزه عن النظير والمثيل، المنعم بقبول القليل، المتكرم بإعطاء الجزيل.

الحمد لله الذي أمر ببناء البيت فامتثل إبراهيم الخليل،﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ﴾{البقرة:127}، ثم حماه لما قصده أصحاب الفيل فأرسل عليهم حجارة من سجيل.

الحمد لله الذي جعل الحج لبيته الحرام ركنًا من أركان الإسلام، فمن أدى هذه الفريضة فقد فاز بالأجر العظيم ومغفرة الآثام، ومن أعرض عنها فقد توعده الله بالعقوبة يوم الدين، ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾{آل عمران:97}.

يُثيب بالعمل القليل ويقبله، ويَحْلم على العاصي فلا يُعاجِله، ويَدَّعِي الكافر شريكًا ويمهله، يغفر الخطايا لمن أسا وجَنا، ويُجزِل العطايا لمن كان مُحسِنًا.

الحمدُ للهِ الذي جعل لعباده مواسمَ للخيرات، ونوَّع لهم أبوابَ الطاعات، رحمَةً بهم وتيسيرًا لإدراك القربات، وفتح لهم ما لا ينحصر من وجوه المندوبات والخيرات، وشرع لهم من الأعمال ما يبلغون به أعلى الدرجات.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا ﷺ عبده

ورسوله، أرسله الله والضلال عامٌّ فمَحاه، وأظهر الله به الدين وأجلاه، مَن آمن به واتبعه نجاه الله وهداه، ومَن كفر به وكذَّبه أهلكه الله ومحاه.

بيَّن لأُمته مناسك الحج وفضائله، وأحكامه ومسائله، وبين لغير المستطيع ثواب ما ينوب عنه الأعمال وبدائله ([1])، صلوات ربي وسلامه عليه، وعلى آله وصحبه، ومَن اقتفى أثره، واستنَّ بسُنته إلى يوم الدين، وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد:

فإن الحجَّ والعمرة من أجلِّ العبادات، وأعظم القُرُبات، تهفو إليهما القلوب، وتتطلع إليهما النفوس، غير أنَّ كثيرًا من المسلمين قد يُحرمون منهما لعجزٍ، أو فقرٍ، أو مرضٍ، أو منعٍ، أو غير ذلك من الأعذار.

ومن رحمة الله –تعالى– وفضله وبره وإنعامه وإحسانه على أمة الإسلام أن شرع لهم من الأعمال الصالحة ما يُدركون به الأجور العظيمة، ويُنالون به فضلًا كبيرًا، وإن لم يبلغوا تلك المشاعر العظيمة.

وقد دلَّت نصوص الشريعة على أن هناك من أبواب الخير، ومن أعمال البر التي يُلحق اللهُ بها العبدَ بأهل الحج والعمرة في الثواب أو يقاربهم.

فجاءت أعمالٌ يسيرة في ظاهرها، عظيمة في أجرها.

([1]) ـ والمقصود بالبدائل في الجزاء لا في الإجزاء.

ومن هنا كانت الحاجة إلى جمع هذه الأعمال، وبيان ما ورد فيها من الفضائل، ليكون ذلك تسليةً لمن حُبس عن البيت الحرام، وتحفيزًا له على العمل بها والاغتنام، ليدرك بحول الله –تعالى– الفضائل والإنعام، والله المستعان وعليه التكلان.

وقد عزمتُ في هذا الكتاب على جمع جملةٍ من هذه الأعمال،مع ذكر أدلتها، وبيان درجتها، وشرح بعض ما يتعلق بها، رجاء أن يكون ذلك عونًا للمسلم على تعويض ما فاته، وتحصيل ما أمكنه من الأجور.

وَحَرِيٌّ بالمسلم أن يعرف هذه البدائل، فيتعلَّمها ويعمل بها –ما استطاع– وينشرها ويُعَلِّمَهَا للناس؛ لتكون حافزًا ودافعًا لعمل الصالحات، وتعويض شيء مما عجزوا عنه وفات، واغتِنام الأجور والخيرات والبركات؛ لعلنا ندخل في قول النبي ﷺ:((رَحِمَ اللهُ امرءًا سَمِعَ مِنَّا شيئًا فَبلَّغه كَمَا سَمِعَه)) [1]،

وقال رسول الله ﷺ:((الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ)) [2].

وقد جمعت في هذا الكتاب أشهر هذه الأعمال، وقد سميتُه:

((المَسَرَّة في بَدَائِل الحَج والعُمْرَة)).

---

(1) – **صحيح** : رواه أبو داود (3660)، والترمذي (2657)، وابن ماجه (232)، وابن حبان (66).

(2) – **صحيح**: رواه ابن حبان (195)، والبزار (2742)، والطبراني في "الكبير" (5945).

((فإن يكُ صوابٌ فمن الله،وإن يَكُ خطأٌ فمني ومن الشيطان،والله ورسوله بريئان)) [1]، ورحم الله مَن بصَّرني بعيبي؛ إذ **((المؤمن مرآة المؤمن))** [2] ، و**((الدين النصيحة))** [3].

أسأل الله –تعالى– أن يرزقنا حجَّ بيته الحرام، وأن لا يحرمنا أجر الساعين إليه، وأن يجعل لنا من كل عملٍ صالح نصيبًا، إنه وليُّ ذلك والقادر عليه.

هذا، وأسأل الله أنْ يجعل هذه الورقات خالصةً لوجهه الكريم، وأن ينفعني بها والمسلمين؛ إنه جواد كريم، وهو بالإجابة كفيل، وهو حَسْبُنا ونِعم الوكيل، وصلِّ اللهم وسلِّم وبارك على محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه: أبو عبد الله السكندري المصري

محمد أنور محمد مرسال

الأربعاء / الثاني من شهر ذي القعدة (1446 هـ)

الموافق: 30 /إبريل/ 2025 م

---

(1) ـ **صحيح:** وهو من كلام ابن مسعود: رواه أبو داود (2116)، وورد نحوه عن الصِّدِّيق -رضي الله عنهما-.

(2) ـ **حسن:** رواه البخاري في (الأدب المفرد) (238).

(3) ـ رواه مسلم (55)، وأبو داود (4944)، وغيرهما.

((بدائل الحج والعمرة))

كثيرٌ من الناس يشتاقون إلى الحجِّ والعمرة، لا سيَّما في العشرِ الأُوَلِ من ذي الحِجَّةِ المباركة. فيا مَن تشتاقُ قلوبُهم إلى البيتِ الحرام، وتحنُّ أرواحُهم إلى الطوافِ والسعيِ ورؤيةِ المقام، اعلموا أنَّ ربَّكم رحيمٌ كريم، واسعُ الفضلِ عظيم، جعلَ لِمَن حُبِسَ عن الحجِّ والعمرةِ أبوابًا من الخير تُبلِّغُه أجرَهما، وتُقرِّبُه من ثوابِهما. فكم من عملٍ يسيرٍ أجرُه كبير، وكم من عبادةٍ في بيتٍ أو طريقٍ تُعادِلُ أجرَ الطوافِ بالبيتِ العتيق، وكم من قلبٍ صادقٍ اشتاقَ إلى هذه العباداتِ البهيَّة، فنالَ أجرَ الحاجِّ والمعتمرِ وهو في مكانِه بصدقِ النيَّة.

وقد كتبنا هذه الورقاتِ عن:«بدائلِ الحجِّ والعمرة»؛ إرواءً لغليلِ الاشتياق إلى الحجِّ الذي تشرئبُّ له الأعناق، ويرجوه العبدُ من اللهِ الرزَّاق، رغم بُعدِ الآفاق وما فيه من المشاق، ولمَ لا؟! والحجُّ والعمرةُ للعبدِ المؤمنِ تِرياق.

فهذه بعضُ البدائلِ لِمَن منعه عن البيتِ عدمُ الاستطاعةِ.

والمقصودُ بهذه البدائل: أنَّ لها ثوابَ الحجِّ أو العمرةِ وأجرهما، وهذا في الجزاءِ لا الإجزاء.

وإليك شيء من ذلك:

(1) – عقد النية على أداء الحج والعمرة:

فمَن عقد النية الصادقة على أنه لو كان مستطيعًا لذهب للحج والعمرة،فيُثاب بنيته الصادقة.

برهان ذلك:

أ ـ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ–، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

((إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى....)) (1).

ب ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ–، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَدَنَا مِنَ المَدِينَةِ، فَقَالَ:**((إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا، مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلاَ قَطَعْتُمْ وَادِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ))**، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ:

((وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ، حَبَسَهُمُ العُذْرُ)) (2).

قال الإمام النووي –رحمه الله–:

((وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ فَضِيلَةُ النِّيَّةِ فِي الْخَيْرِ،وَأَنَّ مَنْ نَوَى الْغَزْوَ وَغَيْرَهُ مِنَ الطَّاعَاتِ فَعَرَضَ لَهُ عُذْرٌ مَنَعَهُ، حَصَلَ لَهُ ثَوَابُ نِيَّتِهِ، وَأَنَّهُ كُلَّمَا أَكْثَرَ مِنَ التَّأَسُّفِ عَلَى فَوَاتِ ذَلِكَ وَتَمَنَّى كَوْنَهُ مَعَ الْغُزَاةِ وَنَحْوِهِمْ، كَثُرَ ثَوَابُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ)) (3).

---

(1) ـ رواه البخاري (1)، ومسلم (1907).

(2) ـ رواه أحمد (12009)، والبخاري (4423)، ومسلم (2508)، وابن ماجه (2764).

(3) ـ شرح النووي على صحيح مسلم (57/13) تحت الحديث رقم:(1911)
ط (المطبعة المصرية بالأزهر).

ج ـ قال رسول الله ﷺ:((مَنْ سَأَلَ اللهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ، بَلَّغَهُ اللهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ)) ([1]).

قال أبو العباس القرطبي –رحمه الله–:

((وقوله:(من سأل الله الشَهادة بصدق بلَّغه الله تعالى منازلَ الشُهداء؛ وإن مات على فراشه)؛ هذا يدلُّ على صحة ما أصَّلناه في الباب الذي قبل هذا، وهو: أنَّه مَن نوى شيئا من أعمال البرِّ، ولم يتفق له عملُه لعذرٍ، كان بمنزلة مَن باشر ذلك العملَ، وعَمِلَه)) ([2]).

د ـ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ –رضي الله عنه–، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((ثَلَاثٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ، وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ))،قَالَ:((فَأَمَّا الثَّلَاثُ الَّتِي أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ: فَإِنَّهُ مَا نَقَّصَ مَالَ عَبْدٍ صَدَقَةٌ، وَلَا ظُلِمَ عَبْدٌ بِمَظْلَمَةٍ فَيَصْبِرُ عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا عِزًّا، وَلَا يَفْتَحُ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ لَهُ بَابَ فَقْرٍ، وَأَمَّا الَّذِي أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ))، فَإِنَّهُ قَالَ: ((إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ: عَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا، فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقَّهُ))، قَالَ:((فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ)) قَالَ:((وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا؟)) قَالَ:((فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ كَانَ

(1) ـ رواه مسلم (1909)، وأبو داود (1520)، والترمذي (1653)، والنسائي (3162).

(2) ـ المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس القرطبي (595/3) رقم:(1378)، طـ (المكتبة التوفيقية) القاهرة.

لِي مَالٌ عَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ)) قَالَ:((فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ))، قَالَ:((وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا، فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَلَا يَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ)) قَالَ:

((وَعَبْدٌ لَمْ يَرْزُقْهُ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ كَانَ لِي مَالٌ لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ، قَالَ: هِيَ نِيَّتُهُ، فَوِزْرُهُمَا فِيهِ سَوَاءٌ)) ([1]).

فتأمل قول النبي ﷺ:((**وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا؟ فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ كَانَ لِي مَالٌ عَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ**)).

فعلى المسلم أن يعقد النية الصادقة، والله كريم شكور، وسوف يرزقه من فضله الأجر والثواب، وإن لم يخرج للحج أو العمرة لعذره، فلن يُحرَم من ثواب النية الصادقة.

((قصة)):

رُوِيَ فِي الْخَبَرِ:((أَنَّ عَابِدًا مِنْ عُبَّادِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَرَّ بِكَثِيبٍ مِنَ الرَّمْلِ، فَتَمَنَّى فِي نَفْسِهِ لَوْ كَانَ دَقِيقًا، فَأَشْبَعَ بِهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي مَجَاعَةٍ أَصَابَتْهُمْ، فَأَوْحَى اللَّهُ –تَعَالَى– إِلَى نَبِيٍّ فِيهِمْ، قُلْ لِهَذَا الْعَابِدِ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: إِنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ لَكَ مِنَ الْأَجْرِ مَا لَوْ كَانَ دَقِيقًا فَتَصَدَّقْتَ بِهِ)) ([2]).

---

(1) ـ **حسن:** رواه أحمد (18031).

(2) ـ هذه القصة وردت مرفوعة، ولم تَثْبُت، انظر:"فنون العجائب"، لأبي سعيد النقاش (87)، وقد ذكرها بهذا التمام السمرقندي في "تنبيه الغافلين" (صـ 481)، وقد وردت أكثر اختصارًا من ذلك عند ابن أبي شيبة في "المصنف" (38420) ت:الشثري.

وَرُبَّ فقير يريد الحج فلا يستطيع الذهاب، يكتبه الله من الحجيج في الكتاب، ويعظم له الأجر والثواب،﴿وَٱللَّهُ يَرۡزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٍ﴾{البقرة:212}.

وبالله التوفيق.

(2) – الوضوء في البيت والخروج لصلاة الجماعة في المسجد:

فمن خرج من بيته متطهرًا إلى صلاة مكتوبة، فأجره كأجر المحرم.

برهان ذلك:

عن أبي أمامة –رضي الله عنه–، قال: قال رسول الله ﷺ:((**مَن خرَجَ مِن بيتِه متطهِّرًا إلى صلاةٍ مكتوبةٍ، فأجْرُه كأجرِ الحاجِّ المُحرِمِ، ومَن خرَجَ إلى تسبيحِ الضُّحى لا يُنصِبُه إلَّا إيَّاهُ، فأجْرُه كأجرِ المُعتمِرِ، وصلاةٌ على أثَرِ صلاةٍ لا لَغْوَ بينَهما، كتابٌ في عِلِّيِّينَ**)) (1).

قال ابن الملك الرومي –رحمه الله–:

((**"فأجره كأجر الحاج المحرم"** في استكمال المثوبات، واستيفاء الأجر من جهة التضعيف، لا بيان المماثلة من سائر الوجوه.

وخُصَّ بأجر الحاج المحرم؛ لأن الإحرامَ شرطُ الحج كالطهارة للصلاة، فكما أن

---

(1) ـ **صحيح:** رواه أحمد (223044)، أبو داود (558).

قال زين العرب:

((**أَيْ كَأَصْلِ أَجْرِهِ، وَقِيلَ: كَأَجْرِهِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يُكْتَبُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ أَجْرٌ كَالْحَاجِّ، وَإِنْ تَغَايَرَ الْأَجْرَانِ كَثْرَةً وَقِلَّةً، أَوْ كَمِّيَّةً وَكَيْفِيَّةً، أَوْ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يَسْتَوْفِي أَجْرَ الْمُصَلِّينَ مِنْ وَقْتِ الْخُرُوجِ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ، وَإِنْ لَمْ يُصَلِّ إِلَّا فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَوْقَاتِ كَالْحَاجِّ، فَإِنَّهُ يَسْتَوْفِي أَجْرَ الْحَاجِّ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ وَإِنْ لَمْ يَحُجَّ إِلَّا فِي عَرَفَةَ**)).

انظر: كتاب "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح"، الملا على القاري (612/2) حديث رقم:(728).

الحاج إذا كان في حالة الإحرام كان عمله أتم وأفضل، كذلك الخارج إلى الصلاة متطهراً، يكون ثوابه أوفر، وسعيه أفضل)) (1).

قال السندي الكبير –رحمه الله–:

((قوله: **"ومَن خرَجَ إلى تسبيحِ الضُّحى"** أي نافلته، وظاهره أن نافلة الضحى ينبغي أن تكون في المسجد، وقد جاء أن: **"صلاة المرء في بيته أفضل إلا المكتوبة"**، وقد يقال: يجوز أن تكون نفس الصلاة في البيت أفضل، ومع ذلك إذا خرج لأجلها إلى المسجد يكون له أجر في المشي.

وقوله: **"لا يُنصِبُه إلَّا إيَّاهُ"** من أنصبه غيره إذا أتعبه أي لا يتعبه ويزعجه إلا إياه، أي الخروج إلى الضحى أو تسبيح الضحى، ويحتمل أنه من نصبه إذا أقامه)) (2).

(1) ـ شرح المصابيح، لابن الملك (441/1) حديث رقم:(514).

(2) ـ فتح الودود في شرح سنن أبي داود، السندي الكبير، (680/1) حديث رقم:(559) طـ (جائزة دبي الدولية).

(3) – أداء العمرة في رمضان:

فأداء العمرة في رمضان يرتقي إلى ثواب حجة مع النبي ﷺ.

برهان ذلك:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا "أُمُّ سِنَانٍ": ((**مَا مَنَعَكِ أَنْ تَكُونِي حَجَجْتِ مَعَنَا؟**)) قَالَتْ: نَاضِحَانِ كَانَا لِأَبِي فُلَانٍ -زَوْجِهَا- حَجَّ هُوَ وَابْنُهُ عَلَى أَحَدِهِمَا، وَكَانَ الْآخَرُ يَسْقِي عَلَيْهِ غُلَامُنَا، قَالَ: ((**فَعُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً -أَوْ حَجَّةً مَعِي-**)) ([1]).

وفي رواية:((**فَإِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَاعْتَمِرِي؛ فَإِنَّ عُمْرَةً فِيهِ تَعْدِلُ حَجَّةً**)) ([2]).

قال ابن العربي –رحمه الله–:

((حَدِيثُ الْعُمْرَةِ هَذَا صَحِيحٌ، وَهُوَ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةٌ، فَقَدْ أَدْرَكَتِ الْعُمْرَةُ مَنْزِلَةَ الْحَجِّ بِانْضِمَامِ رَمَضَانَ إِلَيْهَا)) ([3]).

قال ابن الجوزي –رحمه الله–:

((فِيهِ أَنَّ ثَوَابَ الْعَمَلِ يَزِيدُ بِزِيَادَةِ شَرَفِ الْوَقْتِ)) ([4]).

وهذا الفضل عام لكل مسلم يَعْتَمِر في رمضان، وهذا قول الجمهور.

وقد اختلف العلماء في هذا الفضل على أقوال:

---

(1) ـ رواه البخاري (1782)، ومسلم (1256)

(2) ـ رواه مسلم (1256).

(3) ـ فتح الباري، ابن حجر (604/3) حديث رقم:(1782) طـ (المكتبة السلفية).

(4) ـ المصدر السابق.

القول الأول:

أن هذا الفضل خاص بهذه المرأة.

(وهو اختيار بعض السلف –سعيد بن جبير–) ([1]).

قلت: وهذا القول فيه نظر؛ لأن الأصل عدم الخصوصية، ولأن العبرة بعموم اللفظ ([2]).

القول الثاني:

أن هذا الفضل لمن فاته الحج بعذر، فعَوَّضه بعمرة في رمضان، فكانت نية الحج مع عمرته في رمضان كثواب حجة مع النبي ﷺ.

قلت: وهذا القول فيه نظر؛ لأنه تخصيصٌ بغير مُخصِّص –معتبر–، وهو مُخالِف لعموم الحديث.

القول الثالث:

أن هذا الفضل عام لكل مسلم اعتمر في رمضان، وهذا قول الجمهور.

قلت: وهذا القول هو الأَسَدُّ والأصحُّ والمُوافِق لعموم الحديث.

سؤال: ولِمَ كان للعمرة في رمضان هذا الفضل العظيم؟

---

(1) – فتح الباري، ابن حجر (605/3) حديث رقم:(1782) طـ (المكتبة السلفية).

(2) – وقد يرد هذا الاحتمال أيضًا الروايات الواردة في الحديث؛ إذ رجح بعض المحدثين أنهما قصتان وقعتا لامرأتين مختلفتين، وهذا ينفي الخصوصية.

قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-:((والذي يظهرُ لِي أنهمَا قِصَّتانِ وقعتَا لامرأتينِ.....)).

انظر: فتح الباري، ابن حجر (603/3 - 604) حديث رقم:(1782) طـ (المكتبة السلفية).

الجواب:

قال أبو العباس القرطبي –رحمه الله–:

((وإنما عظم أجر العمرة في رمضان لعظم حرمة شهر رمضان، ولشدة النصب والمشقة اللاحقة من عمل العمرة في الصوم، لا سيما لمن اعتمر ماشيًا في شدة الحر أو البرد، وقد أشار إلى هذا قوله ﷺ لعائشة وقد أمرها بالعمرة: "وأجرك على قدر نصبك)) (1).

قال ابن العربي –رحمه الله–:

((بعض الرويات (تَعْدُلُ حِجَّة مَعِي) وعدل العمرة في رمضان بحجة يكون لأحد ثلاثة أوجه:

أحدها: أن ينسحب فضل رمضان على العمرة فيجتمع من الوجهين ما يعادل الحج.

ثانيهما: إنه روي عن النبي ﷺ، أنه قال وذكر رمضان:**(لله تَعَالَى فِي كُلَ لَيْلَةٍ عُتَقَاءٌ مِنَ النَّارِ كَمَا أنَّ لَهُ يَوْمَ عَرَفَةٍ عُتَقَاءَ مِنَ النارِ).**

ثالثها: إن المعتمر في رمضان أجاب الداعيين داعي الحج وهو قوله تعالى: **﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا﴾** الآية، وأجاب داعي رمضان وهو قوله

(1) ـ المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس القرطبي (293/3) حديث رقم:(1114)، طـ (المكتبة التوفيقية) القاهرة.

ﷺ:(وَنَادى مُنَادٍ يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ وَيَا بَاغِيَ الْشرِّ أَقْصِرْ) ومن دُعي فأجاب ومن أجاب دعاءه)) ([1].

((تنبيه)):

"فَإِنَّ عُمْرَةً فِيهِ تَعْدِلُ حَجَّةً"

أي تقوم مقام حجة في الأجر والثواب، لا في إسقاط الفرض عن الذمّة، فإن فريضة الحجّ لا تسقط بأداء العمرة إجماعًا.

قال ابن الملقن –رحمه الله–:

((وقوله:"فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ حَجَّةٌ" أي: ثوابها،والمراد حجة التطوع، وثواب الأعمال يزيد بزيادة شرف الوقت، أو خلوص القصد وحضور القلب)) ([2].

قال الحافظ ابن حجر –رحمه الله–:

((فَالْحَاصِلُ أَنَّهُ أَعْلَمَهَا أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ الْحَجَّةَ فِي الثَّوَابِ لَا أَنَّهَا تَقُومُ مَقَامَهَا فِي إِسْقَاطِ الْفَرْضِ، لِلْإِجْمَاعِ عَلَى أَنَّ الِاعْتِمَارَ لَا يُجْزِي عَنْ حَجِّ الْفَرْضِ)) ([3].

سؤال: إذا كان للعمرة في رمضان هذا الفضل العظيم، فلم لم يعتمر النبي ﷺ في رمضان؟

---

(1) ـ القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، ابن العربي (صـ 563) طـ (دار الغرب الإسلامي) بيروت ـ لبنان.

(2) ـ التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن (12/ 231) حديث رقم:(1782).

(3) ـ فتح الباري، ابن حجر (604/3) حديث رقم:(1782) طـ (المكتبة السلفية).

الجواب:

قال الحافظ ابن حجر –رحمه الله–:

((لَمْ يَعْتَمِرِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ كَمَا تَقَدَّمَ، وَقَدْ ثَبَتَ فَضْلُ الْعُمْرَةِ فِي رَمَضَانَ بِحَدِيثِ الْبَابِ، فَأَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ الَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي رَمَضَانَ لِغَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَفْضَلُ، وَأَمَّا فِي حَقِّهِ فَمَا صَنَعَهُ هُوَ أَفْضَلُ، لِأَنَّ فِعْلَهُ لِبَيَانِ جَوَازِ مَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَمْنَعُونَهُ، فَأَرَادَ الرَّدَّ عَلَيْهِمْ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، وَهُوَ لَوْ كَانَ مَكْرُوهًا لِغَيْرِهِ لَكَانَ فِي حَقِّهِ أَفْضَلُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَالَ صَاحِبُ الْهَدْيِ: يُحْتَمَلُ أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَشْتَغِلُ فِي رَمَضَانَ مِنَ الْعِبَادَةِ بِمَا هُوَ أَهَمُّ مِنَ الْعُمْرَةِ، وَخَشِيَ مِنَ الْمَشَقَّةِ عَلَى أُمَّتِهِ؛ إِذْ لَوِ اعْتَمَرَ فِي رَمَضَانَ لَبَادَرُوا إِلَى ذَلِكَ مَعَ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْمَشَقَّةِ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الْعُمْرَةِ وَالصَّوْمِ، وَقَدْ كَانَ يَتْرُكُ الْعَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَهُ خَشْيَةَ أَنْ يُفْرَضَ عَلَى أُمَّتِهِ وَخَوْفًا مِنَ الْمَشَقَّةِ عَلَيْهِمْ)) [1].

سؤال مهم:

وهل ثوابُ العمرةِ في رمضان حجةٌ فريضةٌ أو نافلةٌ؟

الجواب:

والذين قالوا بعموم الفضل اختلفوا في هذا الثواب: هل هو ثواب حجةٍ فريضةٍ أم نافلةٍ؟

(1) ـ فتح الباري، ابن حجر (605/3) حديث رقم:(1782) طـ (المكتبة السلفية).

فمنهم من قال: ثوابُ حجةٍ فريضةٍ.

ومنهم من قال: ثوابُ حجةٍ نافلةٍ.

ومنهم من قال: لو كانت العمرةُ فريضةً فثوابُها حجةٌ فريضةٌ، وإن كانت عمرةً نافلةً فثوابُها حجةٌ نافلةٌ ([1]).

والله أعلم، وبالله التوفيق.

(1) ـ التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن (12/ 231) حديث رقم:(1782)، فتح الباري، ابن حجر (604/3) حديث رقم:(1782) طـ (المكتبة السلفية)..

(4) – طلب العلم وحضور مجالس العلم في المساجد:

حضور مجالس العلم له أجر كبير وثواب جزيل، وأجره كأجر الحاج.

برهان ذلك:

عَنْ أَبِي أُمَامَة –رضي الله عنه–، عَن النبي ﷺ قَالَ:

((مَنْ غَدَا إلى مسجدٍ لا يريدُ إلا أن يتعلَّمَ خيرًا أو يُعلِّمَه، كَانَ لَه كأجرِ حاجٍّ، تامًّا حَجَّتُه)) (1).

وللأسف! كثير من الناس يتقاعَسُون عن حضور مجالس العلم في المساجد، مع كثرتها وفضلها العظيم.

ولقد كان السلفُ –رضوانُ الله عليهم– يسافرون ويرتحلون في طلبِ العلم، وضربَ علماءُ المسلمين أروعَ الأمثلةِ في الاجتهادِ في الرحلةِ لطلبِ العلم؛ فكان بعضُهم يسيرُ على قدميه من أقصى المغرب إلى أقصى المشرق؛ لعلمِهم فضلَ حضورِ مجالسِ العلم، والرحلةِ في طلبِه، واللهُ الموفِّق.

(1) ـ **حسن صحيح:** رواه الطبراني في الكبير (7473)، والحاكم (311)، ومن طريقه البيهقي في "الآداب" (680) مع اختلاف في لفظه.

(5) الجلوس في المسجد بعد صلاة الفجر وذِكر الله حتى تُشرِق الشمس:

فالمُكْثُ في المسجد بعد صلاة الفجر إلى شروق الشمس، وصلاة ركعتين، له فضل كبير، وثواب عظيم، حتى ورد في بعض الأحاديث أنه كأجر الحج والعمرة.

برهان ذلك:

عَنْ أَنَسٍ –رضي الله عنه–، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:((**مَنْ صَلَّى الغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ**))، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:((**تَامَّةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ**)) (1).

"**تَامَّةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ** ": صفته (لحجة وعمرة)، والتكرار للتأكيد (2).

وفضلُ ذِكر الله في هذا الوقت معلوم، وإليك هذا الحديث:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ –رضي الله عنه–، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:((**لَأَنْ أَقْعُدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ أَرْبَعَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَلَأَنْ أَقْعُدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ أَرْبَعَةً**)) (3).

---

(1) ـ **حسن لغيره:** رواه الترمذي (586)، وهو حديث مختلف فيه، من العلماء من قال بثبوته، ومنهم من ضعفه.

(2) ـ شرح المصابيح، لابن الملك (51/2) حديث رقم:(692).

(3) ـ **حسن:** رواه أبو داود (3667).

وكان رسولُ الله ﷺ يمكثُ في مُصلَّاه الذي صلَّى فيه الصبحَ يذكرُ اللهَ، فإذا طلعتِ الشمسُ قام.

برهان ذلك:

عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ:« قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَكُنْتَ تُجَالِسُ رَسُولَ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَثِيرًا **كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحَ أَوِ الْغَدَاةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ**. وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُ » (1).

وهذا الوقتُ وقتٌ مباركٌ، دعا النبيُّ ﷺ لأُمَّتِه بالبركةِ فيه.

برهان ذلك:

عَنْ صَخْرٍ الغَامِدِيِّ –رضي الله عنه– قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

((اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا))، قَالَ: وَكَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً أَوْ جَيْشًا، بَعَثَهُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ، وَكَانَ صَخْرٌ رَجُلًا تَاجِرًا، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ تِجَارَةً بَعَثَهُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ، فَأَثْرَى وَكَثُرَ مَالُهُ (2).

ولذلك كان السلف –رحمهم الله– يَحْرِصُون على استغلال هذا الوقت في الذِّكر؛ لأنه وقتٌ مباركٌ، ووقتُ تقسيمِ الأرزاق وحُلول الخيرات، والذِّكر فيه عُدَّةٌ لبقية اليوم.

---

(1) – رواه مسلم: (670).

(2) – **صحيح:** رواه الترمذي (1212).

عن طارق بن شهاب قال:((**كَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ، لَمْ يَدَعْ أَحَدًا مِنْ أَهْلِهِ صَغِيرًا وَلَا كَبِيرًا يَطُوفُ** (1)، **حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ**)) (2).

قال ابن مفلح –رحمه الله–:

((وَرَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ ابْنًا لَهُ نَائِمًا نَوْمَةَ الضُّحَى فَقَالَ لَهُ قُمْ أَتَنَامُ فِي السَّاعَةِ الَّتِي تُقَسَّمُ فِيهَا الْأَرْزَاقُ؟ وَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ وَقْتُ طَلَبِ الرِّزْقِ، وَالسَّعْيِ فِيهِ شَرْعًا وَعُرْفًا عِنْدَ الْعُقَلَاءِ وَقَدْ قَالَ –عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ– «اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا»)) (3).

---

(1) – **يطوف: تحتمل معنيين:**

الأول: يعني "ينام"، كما جاء في التبويب عند ابن أبي شيبة: **"من كان لا يدع أحدًا من أهله ينام بعد الفجر حتى تطلع الشمس"**، وكما جاء في بعض الألفاظ عنده:**((... صغيرا ولا كبيرا يطرق حتى تطلع الشمس))**، المصنف (28071) ت: الشثري.

و"يطرق" أي: يطرق عينه أو رأسه لنوم، وأطرق: أي أرخى عينيه ينظر إلى الأرض.

الثاني: "يترك مصلاه ويقوم في مصالحه"، كما ورد في بعض الروايات: **«كان عبد الله إذا صلى الفجر لم يدع أحدا من أهله صغيرا ولا كبيرا يقوم حتى تطلع الشمس»**، كتاب "الأدب"، لابن أبي شيبة (صـ 200) رقم.(152)

قلت: والأول أقرب للصواب، والله أعلم.

(2) – **إسناده صحيح:** رواه ابن أبي شيبة (28071) ت: الشثري.

(3) – الآداب الشرعية والمنح المرعية، ابن مفلح (161/3)، والأثر المذكور أورده الدينوري في كتاب:"المجالسة وجواهر العلم" (221/5) رقم (2047)، وهذا نصه.

سؤال: لِمَ يُستحبُّ المكثُ في المُصلّى وذِكرُ الله في هذا الوقتِ خاصّةً؟

الجواب:

قال أبو العباس القرطبيّ –رَحِمَهُ اللَّهُ– تعليقا على حديث جابر بن سمرة:

((هذا الفعل منه ﷺ يدلّ على استحباب لزوم موضع صلاة الصبح للذكر والدعاء إلى طلوع الشمس؛ لأن ذلك الوقت وقتٌ لا يُصلّى فيه، وهو بعد صلاةٍ مشهودةٍ، وأَشغالُ اليوم بَعْدُ لم تأتِ، فيقع الذكر والدعاء على فراغ قلبٍ وحضور فَهْمٍ، فيُرتجى فيه قبول الدعاء، وسماع الأذكار)) (1).

قال الشيخ حطيبة –حفظه الله–:

((وكم نفرط في مثل ذلك من غير سبب! وعلى المؤمن أن يحاول أن يكسب الثواب قدر المستطاع، وكما ذكرنا قبل ذلك فإن الإنسان لا ينظر في العبادة إلى من هو دونه، ولكن الأسوة الحسنة والقدوة العظيمة هو النبي صلوات الله وسلامه عليه، فافعل ما فعله ﷺ، إذا رأيت غيرك يفرط في مثل هذا الأجر فالتمس له العذر، فلعل لديه ما يشغله أو أنه لم ينم بالليل ويحتاج لأن ينام الآن، فأنت عليك بنفسك، فإذا كان عندك الوقت لتفعل هذا الشيء فلا تفرط في هذا الثواب)) (2).

---

(1) ـ المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس القرطبي (236/2) حديث رقم:(556)، ط (المكتبة التوفيقية) القاهرة.

(2) ـ شرح رياض الصالحين، أحمد حطيبة (76/4) بالمكتبة الشاملة.

وقد كان السلف يحرصون على هذه الجلسة المباركة:

قال القاضي عياض –رحمه الله–:

((وقوله: " **كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحَ أَوِ الْغَدَاةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ**". هذه سنة مستحبة، كان السلف وأهل العلم يلتزمونها ويقتصرون فى ذلك الوقت للذكر والدعاء حتى تطلع الشمس، وتحين صلاة الضحى)) (1).

ويُروى عَنْ مُعَاذٍ –رضي الله عنه–، قَالَ:«**لَأَنْ أَذْكُرَ اللَّهَ مِنْ غُدْوَةٍ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُحْمَلَ عَلَى الْجِيَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ غُدْوَةٍ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ**» (2).

وقد سبقَ ذكرُ بعضِ الآثارِ عن بعضِ الصحابةِ –رضيَ اللهُ عنهم– في هذا الشأنِ.

وبالله التوفيق.

---

(1) ـ إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض (286/7)، حديث رقم:(2322) طـ (دار الوفاء) المنصورة - مصر.

(2) ـ **إسناده منقطع:** رواه ابن أبي شيبة (31431) ت: الشثري، والأثر فيه انقطاع؛ ابن أسباط لا يروي عن معاذ.

(6) – أن تُحجِّج عددًا من الناس من مالك الخاص كل عام:

قد يكون الرجل قد حج عن نفسه، وهو من الأغنياء، وما عنده قوة للحج، أو كان مشغولًا ببعض الأمور: كطَبيب مُنشغِل بعمليات لـمَرْضَى وما شابه ذلك، وهو مستطيع، وعنده سعة من المال، فإذا كان هذا حاله فليَغْتَنِم ذلك، وليُحجِّج بعض الناس على نَفَقته، فيفوز بأجر الحج، وليفعل ذلك مع أرحامه؛ لينال أجر الصدقة والصلة.

فمَن فعل ذلك فاز بأجر مَن حجَّ.

برهان ذلك:

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه–، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

((مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا، أَوْ جَهَّزَ حَاجًّا، أَوْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ، أَوْ فَطَّرَ صَائِمًا، كَانَ لَهُ مِثْلُ أُجُورِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ)) (1).

قال ابن بطال –رحمه الله–:

((وقال الطبرى: وفيه من الفقه أن كل من أعان مؤمنًا على عمل بر فللمعين عليه أجر مثل العامل، وإذا أخبر الرسول أن من جهز غازيًا فقد غزا، فكذلك من فطر صائمًا أو قواه على صومه، وكذلك من أعان حاجًا أو معتمرًا بما يتقوى به على حجه أو عمرته حتى يأتى ذلك على تمامه فله مثل أجره)) (2).

---

(1) – **صحيح لغيره:** رواه أحمد (17033)،والنسائي في الكبرى (3330)،وابن خزيمة (2064)، والبيهقي في الكبرى (8139).

(2) – شرح صحيح البخاري، ابن بطال (51/5) ط– (مكتبة الرشد) الرياض.

فضلًا عن إدخالِ الفرحِ والسُّرور عليهم، وهذا من أحب الأعمال إلى الله.

برهان ذلك:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ وَأَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعَهُمْ لِلنَّاسِ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ سُرُورٍ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ، أَوْ تَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دِينًا، أَوْ تُطْرَدُ عَنْهُ جُوعًا، وَلِأَنْ أَمْشِيَ مَعَ أَخٍ لِي فِي حَاجَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، يَعْنِي مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ، شَهْرًا....»** ([1]).

(1) ـ رواه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج، (36)، والطبراني في الكبير (13646)، والأوسط (6026)، وهو حديث مختلف فيه، ضعفه جمهور المحدثين، وحسنه بعضهم.

(7) – المواظَبة على التسبيح والحمد والتكبير عقب الصلوات الخمس:

فالمواظَبة على الأذكار بعد الصلاة لها أجر كبير؛ ولذلك لما اشتكى الفقراء من كون الأغنياء يتعبَّدون مثلهم، ولكنهم يتصدَّقون بفضل مالهم ويَعتمِرون ويحُجُّون، أرشدهم النبي ﷺ لذلك.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ –رضي الله عنه– أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدَّرَجَاتِ الْعُلَى، وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ، فَقَالَ:((**وَمَا ذَاكَ؟**)) قَالُوا: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا نَتَصَدَّقُ، وَيُعْتِقُونَ وَلَا نُعْتِقُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:((**أَفَلَا أُعَلِّمُكُمْ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ، وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ؟ وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ**)) قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ:

((**تُسَبِّحُونَ، وَتُكَبِّرُونَ، وَتَحْمَدُونَ، دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً**)) قَالَ أَبُو صَالِحٍ: فَرَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ ﷺ، فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلُ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا، فَفَعَلُوا مِثْلَهُ، فَقَالَ رَسُولِ اللهِ ﷺ:((**ذَلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ**)) ([1]).

(1) – رواه البخاري (843)، ومسلم (595) واللفظ له.

وفي رواية: ((ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ مِنَ الأَمْوَالِ بِالدَّرَجَاتِ العُلَى، وَالنَّعِيمِ المُقِيمِ؛ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَلَهُمْ فَضْلٌ مِنْ أَمْوَالٍ يَحُجُّونَ بِهَا، وَيَعْتَمِرُونَ، وَيُجَاهِدُونَ، وَيَتَصَدَّقُونَ.....)) [1].

تنبيه مهم وسُنّة غائبة:

كثيرٌ من الناس في ختام الصلوات لا يعرفون إلا طريقةً واحدة، مع أنه ورد في السنّة أكثر من طريقة، وإليك بيان ذلك.

المشهورُ عند أغلبِ المسلمينَ في الذِّكرِ بعدَ الصلاةِ –خِتامِ الصلاةِ–: التسبيحُ (ثلاثًا وثلاثين)، والتحميدُ (ثلاثًا وثلاثين)، والتكبيرُ (ثلاثًا وثلاثين)، ثمَّ القولُ في تمامِ المائةِ: «**لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قدير**» [2].

لكن اعلم –أخي– أن هناك صيغًا أخرى مهجورة قد وردت في هذا الباب، وهي ثلاث:

الصيغةُ الأولى:

أن تقول: سبحانَ اللهِ (خمسةً وعشرين) مرةً، الحمدُ للهِ (خمسةً وعشرين) مرةً،

(1) ـ رواه البخاري (843).

(2) ـ رواه البخاري (843)، ومسلم (597).

اللهُ أكبرُ (خمسةً وعشرين) مرةً، لا إلهَ إلا اللهُ (خمسةً وعشرين) مرةً.

الدليلُ على هذه الصيغةِ:

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: أُمِرُوا أَنْ يُسَبِّحُوا دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ،وَيَحْمَدُوا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ،وَيُكَبِّرُوا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَأُتِيَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي مَنَامِهِ، فَقِيلَ لَهُ: أَمَرَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُسَبِّحُوا دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدُوا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرُوا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: **"فَاجْعَلُوهَا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَاجْعَلُوا فِيهَا التَّهْلِيلَ"**، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: **"اجْعَلُوهَا كَذَلِكَ"** (1).

وفي رواية ابن عمر –رضي الله عنهما–:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا رَأَى فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، قِيلَ لَهُ: بِأَيِّ شَيْءٍ أَمَرَكُمْ نَبِيُّكُمْ ﷺ؟ قَالَ: أَمَرَنَا أَنْ نُسَبِّحَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنَحْمَدَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنُكَبِّرَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَتِلْكَ مِائَةٌ، قَالَ: سَبِّحُوا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَاحْمَدُوا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَكَبِّرُوا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَهَلِّلُوا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، فَتِلْكَ مِائَةٌ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:**"افْعَلُوا كَمَا قَالَ الْأَنْصَارِيُّ"** (2).

---

(1) – **صحيح**: رواه أحمد (21600)، والنسائي (1350)، وابن خزيمة (752)، وابن حبان (2017).

(2) – **صحيح**: رواه النسائي (1351).

الصيغة الثانية:

أن تقول: سبحانَ اللهِ (عشرَ مراتٍ)، الحمدُ للهِ (عشرَ مراتٍ)، اللهُ أكبرُ (عشرَ مراتٍ)، لا إلهَ إلا اللهُ (عشرَ مراتٍ).

الدليلُ على هذه الصيغة:

أ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:((**خَلَّتَانِ لَا يُحْصِيهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ، أَلَا وَهُمَا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ: يُسَبِّحُ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، وَيَحْمَدُهُ عَشْرًا، وَيُكَبِّرُهُ عَشْرًا**))، قَالَ: فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْقِدُهَا بِيَدِهِ، قَالَ:((**فَتِلْكَ خَمْسُونَ، وَمِائَةٌ بِاللِّسَانِ، وَأَلْفٌ وَخَمْسُ مِائَةٍ فِي المِيزَانِ، وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ تُسَبِّحُهُ وَتُكَبِّرُهُ وَتَحْمَدُهُ مِائَةً، فَتِلْكَ مِائَةٌ بِاللِّسَانِ، وَأَلْفٌ فِي المِيزَانِ، فَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَيْنِ وَخَمْسَمِائَةِ سَيِّئَةٍ؟**)) قَالُوا: فَكَيْفَ لَا نُحْصِيهَا؟ قَالَ:((**يَأْتِي أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ، فَيَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، اذْكُرْ كَذَا، حَتَّى يَنْفَتِلَ، فَلَعَلَّهُ أَلَّا يَفْعَلَ، وَيَأْتِيهِ وَهُوَ فِي مَضْجَعِهِ، فَلَا يَزَالُ يُنَوِّمُهُ حَتَّى يَنَامَ**)) ([1]).

وفي رواية: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ هُمَا يَسِيرٌ وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ؟ قَالَ:

(1) ـ **صحيح**: رواه أحمد (6910)، وأبو داود (5065)، والترمذي (3410)، والنسائي (1348)، وابن ماجة (926).

"يَأْتِي أَحَدَكُمْ –يَعْنِي الشَّيْطَانَ– فِي مَنَامِهِ فَيُنَوِّمُهُ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهُ، وَيَأْتِيهِ فِي صَلَاتِهِ فَيُذَكِّرُهُ حَاجَةً قَبْلَ أَنْ يَقُولَهَا" (1).

وفي رواية أحمد: "يَأْتِي أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، فَيُذَكِّرُهُ حَاجَةَ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُومُ وَلَا يَقُولُهَا، فَإِذَا اضْطَجَعَ يَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ فَيُنَوِّمُهُ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهَا" (2).

ب ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ –رضي الله عنه–، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدَّرَجَاتِ وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ، قَالَ: كَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: صَلَّوْا كَمَا صَلَّيْنَا، وَجَاهَدُوا كَمَا جَاهَدْنَا، وَأَنْفَقُوا مِنْ فُضُولِ أَمْوَالِهِمْ وَلَيْسَتْ لَنَا أَمْوَالٌ، قَالَ:

((أَفَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَمْرٍ تُدْرِكُونَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَتَسْبِقُونَ مَنْ جَاءَ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَأْتِي أَحَدٌ بِمِثْلِ مَا جِئْتُمْ إِلَّا مَنْ جَاءَ بِمِثْلِهِ: تُسَبِّحُونَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، وَتَحْمَدُونَ عَشْرًا، وَتُكَبِّرُونَ عَشْرًا)) (3).

الصيغة الثالثة:

أن تقول: سبحان الله (ثلاثًا وثلاثين) مرة، والحمد لله (ثلاثًا وثلاثين) مرة، والله أكبر (أربعًا وثلاثين) مرة.

---

(1) ـ **صحيح**: وأبو داود (5065).

(2) ـ **صحيح**: رواه أحمد (6910).

(3) ـ رواه البخاري (6329).

والدليل على هذه الصيغة:

عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ –رضي الله عنه–، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ:

((مُعَقِّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ –أَوْ فَاعِلُهُنَّ– دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ، ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً)) ([1]).

سؤال مهم: وما أفضل هذه الصيغ الأربع المذكورة؟

الجواب: أفضلها –في نظري– وأسأل الله أن يوفقني إلى مراده:

أفضل الصيغ الأربع: التسبيح (ثلاثًا وثلاثين)، والتحميد (ثلاثًا وثلاثين)، والتكبير (ثلاثًا وثلاثين)، ثم قول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير

برهان ذلك:

أن النبي ﷺ قال في شأن من قالها:

«غُفِرَتْ خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر».

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ((مَنْ سَبَّحَ اللهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَتْلِكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَقَالَ :تَمَامَ الْمِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ

(1) – رواه مسلم (596)، والترمذي (3412)، والنسائي (1349).

وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ)) (1).

المرتبة الثانية في الأفضلية:

التسبيح (خمسةً وعشرين)، والتكبير (خمسةً وعشرين)، والتحميد (خمسةً وعشرين)، والتهليل (خمسةً وعشرين).

برهان ذلك:

أن فيها أفضل الذكر، وهو كلمة التوحيد (لا إله إلا الله)،

عن جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما – قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: "أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ الحَمْدُ لِلَّهِ" (2).

المرتبة الثانية في الأفضلية:

التسبيح (ثلاثًا وثلاثين)، والتحميد (ثلاثًا وثلاثين)، والتكبير (أربعًا وثلاثين).

والله أعلم.

---

(1) – رواه مسلم (597).

(2) – **حسن**: رواه الترمذي (3383)، وابن ماجة (3800)، وابن حبان (846).

(8) – الدعوة إلى الله –تعالى–:

فإذا دعوت المستطيع للحج، وبَيَّنتَ له فريضته، وفضله، وأرشدتَه، ودَعوتَه، فحجَّ –فلك أجرُه.

برهان ذلك:

قال رسول الله ﷺ:((**الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ**)) [1].

وقال رسول الله ﷺ:((**مَن سنَّ في الإسلامِ سُنَّةً حسَنةً كَان لَه أَجرُها، وأَجرُ مَن عمِل بها من بَعدِهِ، لا يَنقُصُ من أُجورِهم شيءٌ .....**)) [2].

٤٢٤٧

قال المناوي –رحمه الله–:

((**"الدال على الخير كفاعله"** قال الأبي:

ظاهر الحديث المساواة وقاعدة أن الثواب على قدر المشقة يقتضي خلافه إذ مشقة من أنفق عشرة دراهم ليس كمن دل ويدل عليه أن من دل إنسانا على قتل آخر يعذر ولا يقتص منه)) [3].

---

(1) – **صحيح**: رواه ابن حبان (195)، والبزار (2742)، والطبراني في "الكبير" (5945).

(2) – رواه مسلم (1017)، والنسائي (2554)، والترمذي (2675) وابن ماجه (203).

(3) – فيض القدير، المناوي (717/3) حديث رقم (4274)، ط (دار الكتب العلمية).

(9) – الصلاة في مسجد قُباء:

الصلاة في مسجد قُباء تَعدِل عمرةً.

برهان ذلك:

أ ـ قال رسول الله ﷺ:((**الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةٍ**)) (1).

ب ـ قال: قال رسول الله ﷺ:((**مَنْ تطَهَّرَ في بيتِهِ، ثمَّ أتى مسجدَ قباءٍ، فصلَّى فيهِ صلاةً، كانَ لَهُ كأجرِ عمرةٍ**)) (2).

ج ـ قال سعد بن أبي وقاص –رضي الله عنه–:((**لِأَنْ أُصَلِّي فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ رَكْعَتَيْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ آتِيَ بَيْتَ المَقْدِسِ مَرَّتَيْنِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي قبَاءٍ لَضَرَبُوا إِلَيْهِ أَكْبادَ الإِبِلِ**)) (3).

---

(1) ـ **صحيح:** رواه الترمذي (324)، وابن ماجه (1411).

(2) ـ **صحيح:** رواه أحمد (15981)، والنسائي (699)، وابن ماجه (1412) واللفظ له.

(3) ـ رواه ابن أبي شيبة (7615) وفي سنده خالد الأحمر(صدوق) فإسناد ابن ابي شيبة قابل للتحسين، ورواه الحاكم من طريق "حماد ابن أسامة" (4280) طـ (دار ابن حزم) بيروت ـ لبنان. وصحح إسناده الإمام الذهبي، والحافظ ابن حجر في "الفتح".

(10) – التوبة إلى الله –تعالى–:

فإذا كان الحج بغير فِسْقٍ ولا رَفَثٍ، يُرجِع الإنسان من ذنوبه كيوم ولدته أمه، كما في الحديث: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ–،قَالَ: قَالَ رَسُولُ ﷺ:

((مَنْ حَجَّ هَذَا البَيْتَ، فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ)) [1].

فإن التوبة النصوح تَجُبُّ ما قبلها من الذنوب، ويكون المسلم بها كيوم ولدته أمه.

برهان ذلك:

أ ـ قال الله –تعالى–:﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾{التحريم: 8}.

(تَوْبَةً نَّصُوحًا): التوبة الصادقة من الذنوب كلها، التوبة التي لا يريد بها العبد إلا وجه الله، ولا يريد بعدها أن يعود إلى الذنب أبدًا [2].

---

(1) ـ رواه البخاري (1819)، ومسلم (1350).

(2) ـ معالم التنزيل، البغوي (ص 1330) ط (دار ابن حزم) بيروت ـ لبنان، تفسير القرطبي (153/18) ط (المكتبة التوفيقية) القاهرة؛ تفسير ابن كثير (168/8) ت: السلامة، ط (دار طيبة) السعودية.

ب ـ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ ﷺ:

((التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ)) (1).

ج ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ –رضي الله عنه–، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:((لَوْ أَخْطَأْتُمْ حَتَّى تَبْلُغَ خَطَايَاكُمُ السَّمَاءَ، ثُمَّ تُبْتُمْ، لَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ)) (2).

وقد حثنا النبي ﷺ على التوبة فقال:

قال رسول الله ﷺ:((يا أيُّها النَّاسُ، توبوا إلى اللهِ واستغفِروه؛ فإنِّي أتوبُ إلى اللهِ وأستغفِرُه في كلِّ يومٍ مِائةَ مَرَّةٍ)) (3).

وعن أبي موسى الأشعري –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله ﷺ:

((إنَّ اللَّهَ عز وجل يَبْسُطُ يَدَهُ باللَّيْلِ؛ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بالنَّهَارِ؛ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِن مَغْرِبِهَا)) (4).

قال الإمام مجاهد –رحمه الله–:

((مَنْ لَمْ يَتُبْ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى فَهُوَ مِنَ الظَّالِمِينَ)) (5).

---

(1) ـ **حسن:** رواه ابن ماجه (4250).

(2) ـ **حسن صحيح:** رواه النسائي (4248).

(3) ـ **صحيح:** رواه أحمد (18293) والنسائي في "الكبرى" (10278) وأصله عند مسلم مع اختلاف في اللفظ (2702).

(4) ـ رواه مسلم (2759).

(5) ـ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم الأصفهاني (294/3) ط (السعادة).

قال –تعالى–:﴿وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾{الحجرات:11}.

((تنبيه)):

لكنِ اعلمْ –أخي المسلم– أنَّ للتوبةِ شروطًا.

- **فإن كان الذنب في حق الله –عز وجل–، فشروط التوبة ما يلي:**

أ ـ الندم على فِعل الذنب [1].

ب ـ الإقلاع عن الذنب (تركُه).

ج ـ العزم على عدم العودة.

د ـ أن تكون التوبة في وقتٍ تُقْبَل فيه التوبة (2).

---

(1) ـ ففي الحديث:((**الندم توبة**)). **صحيح لغيره**: رواه الحاكم (7613).

(2) ـ **والمقصود**: قبل الغرغرة لقول النبي ﷺ:((**إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ**))

حسن: رواه الترمذي (3537)، وابن ماجه (4253).

ومعنى (**يُغَرْغِرْ**): تبلغ روحه حلقومه، فيكون بمنزلة الذي يُتغرر به.

انظر: الترغيب والترهيب (1/ 380) تحت الحديث رقم: (4600) ط (دار التقوى) القاهرة.

وكذلك من الوقت الذي لا تُقبل فيه التوبة:(بعد طلوع الشمس من مغربها) كما في الحديث: قال رسول الله ﷺ: ((**مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، تَابَ اللهُ عَلَيْهِ**)) رواه مسلم (2703).

- **وإن كان الذنب في حق آدمي، فيشترط فيها ما سبق من الشروط، ويزيد عليها:** "رد المظالم والحقوق لأصحابها".

فالفلاح كل الفلاح في التوبة إلى الله –تعالى–؛ ففي التوبة فلاحٌ للعبد في الدنيا والآخرة، يقول الله –تعالى–:﴿**وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ**﴾{النور:31}.

وبالله التوفيق.

(11) – الذهاب إلى المساجد:

وإذا كان الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة، كما ورد في الحديث:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:((**الْحَجَّةُ الْمَبْرُورَةُ لَيْسَ لَهَا جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ.....**)) ([1]).

فإن الغُدُوَّ والرَّواحَ إلى المسجد يَجْلِب منازلَ في الجنة –بفضل الله تعالى–.

برهان ذلك:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ –رضي الله عنه– قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:((**مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلًا كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ**)) ([2]).

الغُدُوُّ: هو السَّيْر والذَّهاب أول النهار، ووقته: ما بين صلاة الصبح إلى شروق الشمس.

الرَّواحُ: من زوال الشمس إلى الليل.

فمَن غدا أو راح للمسجد أعدَّ الله –تعالى– نُزُلًا له (للعَبْد) في الجنة كلما غدا أو راح.

تصوَّرْ وتخيَّلْ:

لو قيلَ للنَّاسِ: مَن سيصلِّ في المسجدِ سيحصل على ألفِ دولارٍ، أو على عشرةِ جراماتٍ من الذهبِ؛ فماذا سيصنعُ الناسُ؟!

---

(1) ـ **صحيح:** رواه أحمد (7354) النسائي (2622)، وابن حبان (3695).

(2) ـ رواه أحمد (1061)، والبخاري (631)، ومسلم (285).

واللهِ لن تجدَ موضعًا لقدمٍ في المساجدِ.

فعجبًا لِمَن يحرصُ على الدِّرهمِ والدِّينارِ والجنيهِ والدُّولارِ، ولا يحرصُ على منازلِ الجنَّةِ!

وإنَّا للهِ وإنَّا إليهِ راجعون.

(12) – نَشْر بدائل الحج والعمرة بين المسلمين:

فإن فعلتَ ذلك، ونشرتَ بدائل الحج والعمرة بين الناس، فسَيَسْتَفِيدون منها، فيعملون بها –إن شاء الله– فتفوز بحسنات العاملين بها.

برهان ذلك:

قال رسول الله ﷺ:((**الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ**)) [1].

وقال رسول الله ﷺ:((**مَن سنَّ في الإسلامِ سُنَّةً حسَنةً كَان لَه أَجرُها، وأَجرُ مَن عمِل بها من بَعدِهِ، لا يَنقُصُ من أُجورِهم شيءٌ .....**)) [2].

(1) ـ **صحيح**: رواه ابن حبان (195)، والبزار (2742)، والطبراني في "الكبير" (5945).

(2) ـ رواه مسلم (1017)، والنسائي (2554)، والترمذي (2675) وابن ماجه (203).

قصة مشتاقة للبيت:

((قَالَ بَعْضُهُمْ: خَرَجَتْ أُمُّ الْيَمَنِ بِنْتُ عَلِيٍّ امْرَأَةُ أَبِي عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ وَقْتَ خُرُوجِ الْحَاجِّ إِلَى الصَّحْرَاءِ، وَالْجِمَالُ تَمُرُّ بِهَا وَهِيَ تَبْكِي، وَتَقُولُ:

وَاضَعْفَاهُ، وَتُنْشِدُ عَلَى أَثَرِ قَوْلِهَا:

فَقَلْتُ دَعُونِي وَاتِّبَاعِي رِكَابَكُمْ ... أَكُنْ طَوْعَ أَيْدِيكُمْ كَمَا يَفْعَلُ الْعَبْدُ

وَمَا بَالُ رَغْمِي لا يَهُونُ عَلَيْهِمُ ... وَقَدْ عَلِمُوا أَنْ لَيْسَ لِي مِنْهُمُ بُدُّ

وَتَقُولُ:"**هَذِهِ حَسْرَةُ مَنِ انْقَطَعَ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى الْبَيْتِ، فَكَيْفَ تَكُونُ حَسْرَةُ مَنِ انْقَطَعَ عَنْ رَبِّ الْبَيْتِ؟**")) (1).

وذكرها ابن رجب في اللطائف وفيها:

((....هذه حَسْرَةُ مَن انقطَعَ عن الوُصُولِ إلى البيت، فكيف تكون حَسْرَةُ من انقطع عن الوُصُول إلى رَبِّ البيت؟! يحقُّ لمن رأى الواصلين وهو منقطِعٌ أن يقلَقَ، ولمن شاهَدَ السائرين إلى ديار الأحبَّة وهو قاعِدٌ أن يحزَنَ)) (2).

(1) ـ كتاب "مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن"، ابن الجوزي (صـ 89) طـ (دار الحديث) القاهرة.

(2) ـ لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، ابن رجب الحنبلي (صـ 237) طـ (دار ابن حزم).

تنبيهات مهمة:

اعلم أن النصوص الواردة في بيان بعض الأعمال التي يكون لصاحبها أجرُ حجٍّ أو عمرةٍ،أو كأجر الحاج، بابٌ عظيمٌ من أبواب الترغيب، يحتاج إلى فهمٍ دقيقٍ، وضبطٍ علميٍّ، حتى لا يُساء فهمه أو يُحَمَّل ما لا يحتمل.

التنبيه الأول:

الأجر في الجزاء لا في الإجزاء.

فالأعمال التي ورد أنها كالحج أو العمرة:

إنما هي في الثواب لا في سقوط الفرض.

فلا يجزئ شيءٌ من ذلك عن حج الإسلام بإجماع المسلمين.

التنبيه الثاني:

أن هذه الأعمال لا تُتخذ ذريعة لترك الحج أو العمرة مع القدرة.

فمن استطاع الحج وجب عليه السعي إليه، ولم يجز له تركه اعتمادًا على هذه الفضائل.

التنبيه الثالث:

الأحاديث الواردة منها الصحيح ومنها الحسن ومنها الضعيف.

فلا بد من تمييز المقبول من غيره، وعدم الاستدلال بالضعيف إلا بشروطه عند من يجيزه.

وهذا بابٌ وقع فيه التساهل عند بعض المصنفين.

تنبيه مهم:

وها هنا ولا بدَّ من مراعاةِ مسألةٍ مهمَّة، وهي أنَّ تصحيحَ الأحاديثِ وتحسينَها وتضعيفَها من المسائلِ الاجتهادية؛ فقد يثبتُ الحديثُ عند بعضِ أهلِ العلم، ولا يثبتُ عند آخرين، ولكلِّ فريقٍ مسالكُه وضوابطُه في هذا الباب.

ولذلك فلا يُنكَرُ في مسائلِ الاجتهاد المعتبرة،إلا إذا وُجد تساهلٌ ظاهرٌ يخالف أصولَ أهلِ العلمِ المعتمدين وقواعدَهم في القبولِ والرَّدِّ.

وباللهِ التوفيقُ.

خلاصة الكلام:

فالحاصلُ أنَّ ما ورد من كونِ بعضِ الأعمالِ يعدِلُ الحجَّ أو العمرةَ حقٌّ ثابتٌ في الجملة، لكنَّه مقيَّدٌ بضوابطِه،ومحمولٌ على فضلِ اللهِ الواسع، لا على التسويةِ المطلقة.

وفي ذلك أعظمُ تسليةٍ لمن حُبس عن الطاعة، وأبلغُ ترغيبٍ في اغتنامِ ما فُتح للعبدِ من أبوابِ الخير.

وبالله التوفيق.

تم بحمد الله

((الخاتمة))

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ﷺ، أما بعدُ:

فهذا ما تيسَّر لنا في هذا الموضوع الجليل، فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأسأل الله الكريم أن يجعلني ممن وُفِّقَ لمراده القويم، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، ويَقبله من عبده المسكين، وينفع به المسلمين، إنه جواد كريم.

وأسأله أن يجمعنا على ما يُرضيه، وأن يرفع عن الأُمَّة البلاء والغُمَّة، وأن يتوب علينا لنتوب، ويَهدِيَنا إلى مَراضيه، ويُعتق رقابنا من النار؛ إنه بالإجابة كفيل، وهو على كل شيء قدير، وهو حسبنا ونعم الوكيلُ.

صلِّ اللهم وسلِّم وباركْ على محمدٍ وعلى آل محمدٍ وصَحْبِهِ.

وكتبه: أبو عبد الله السكندري المصري

محمد أنور محمد مرسال

الأربعاء / الثاني من شهر ذي القعدة (1446هـ)

الموافق: 30/ أبريل/ 2025م

فهرس المحتويات

مقدمة المصنف -عفا الله عنه- 5
بدائل الحج والعمرة 9
(1) - عقد النية على أداء الحج والعمرة 10
((قصة)): 12
(2) - الوضوء في البيت والخروج لصلاة الجماعة في المسجد 14
(3) - أداء العمرة في رمضان 16
اختلف العلماء في هذا الفضل على أقوال: 16
سؤال: ولم كان للعمرة في رمضان هذا الفضل العظيم؟ 17
(تنبيه) 19
سؤال: إذا كان للعمرة في رمضان هذا الفضل العظيم، فلم لم يعتمر النبي ﷺ في رمضان؟ 19
وهل ثوابُ العمرةِ في رمضان حجةٌ فريضةٌ أو نافلةٌ؟ 20
(4) - طلب العلم وحضور مجالس العلم في المساجد 22
(5) الجلوس في المسجد بعد صلاة الفجر وذِكر الله حتى تُشرِق الشمس 23
كان رسولُ الله ﷺ يمكثُ في مُصلَّاه الذي صلَّى فيه الصبحَ يذكرُ اللهَ، فإذا طلعتِ الشمسُ قام. 24
هذا الوقتُ وقتٌ مباركٌ، دعا النبيُّ ﷺ لأُمَّتِه بالبركةِ فيه 24
سؤال: لِمَ يُستحبُّ المكثُ في المُصلّى وذِكرُ الله في هذا الوقتِ خاصّةً؟ 26

كان السلف يحرصون على هذه الجلسة المباركة..... 27
(6) - أن تُحجِّج عددًا من الناس من مالك الخاص كل عام:..... 28
(7) - المواظَبة على التسبيح والحمد والتكبير عقب الصلوات الخمس:..... 30
تنبيه مهم وسُنّة غائبة..... 31
الصيغةُ الأولى 31
الصيغة الثانية..... 33
الصيغة الثالثة..... 34
سؤال مهم: وما أفضل هذه الصيغ الأربع المذكورة؟..... 35
(8) - الدعوة إلى الله -تعالى-:..... 37
(9) - الصلاة في مسجد قُباء:..... 38
(10) - التوبة إلى الله -تعالى-:..... 39
(تنبيه):..... 41
شروط التوبة..... 41
(11) - الذهاب إلى المساجد: 43
تصوَّرْ وتخيَّل!!..... 43
(12) - نَشْر بدائل الحج والعمرة بين المسلمين: 45
قصة مشتاقة للبيت:..... 46
تنبيهات مهمة...... 47
تنبيه مهم:..... 48
خلاصة الكلام. 48
(الخاتمة) 49